الضرر الزايد فتامل ولكن كلامهم مطلق يابى ما ذكرناه من التاويل
خصوصاً عبارة العز بن جماعة كما تقدم انتهى **قوله** والا فسا قال
ابن نجيم في النهر الفايق وقد سالني بعض الطلبة بالجامع الازهر
عما اذا افسد القضا يجب ان يقضيه ايضاً فقلت لم ار المسالة
وقياس كونه إنما شرع فيه مسقطا لا ملتزما ان المراد بالقضا معناه
اللغوي والمراد الاعادة كما هو الظاهر انتهى **قوله** من ماله قال الشيخ
حنيف الدين المرشدي اقول فيه نظر لان بموته انتقل ما كان له
اليهم فما بقي ان يقال من ماله اللهم الا ان يحمل باعتبار ما كان انتهى

باب الحج عن الغير

[باب الحج عن الغير]

لما كان الاصل كون عمل الانسان لنفسه لا لغيره
كان هذا الباب خليقا بالتاخير وادخال ال على غير غير واقع
على وجه الصحة بل هو ملتزم الاضافة كذا في الفتح يعني معنى وفيه
نظر فقد صرح في المنية بانه يقال قبضت غيراً والتنوين للتمكين
عن الاضافة فيجوز دخول ال على ان الكوفيين وبعض البصريين
وكثيرا من المتاخرين اجازوا نيابة ال عن الضمير المضاف وهو باطلاقه
يعم ما يلزم الاضافة وما لا يلزم انتهى لكن قال السيد الحموي
في شرح الكنز بعد نقل كلام الفتح ونظر فيه في بعض نسخ النهر ما لا
يليق ان يسمع فضلا عن ان يكتب **قوله** فاذا فعل شيئا من
هذه وجعل ثوابه لغيره جاز بلا شبهة الى آخره قال في البحر
الرايق ولا فرق بين ان ينوي به عند الفعل للغير او يفعله
لنفسه ثم بعد ذلك يجعل ثوابه لغيره لاطلاق كلامهم ولم ار حكم
من اخذ شيئا من الدنيا ليجعل شيئا من عبادته للمعطي وينبغي
انه لا يصح ذلك وظاهر اطلاقهم انه لا فرق بين الفرض والنفل

[لا فرق بين ان ينوي عند الفعل او بعده]

فاذا

[لا فرق بين الفرض والنفل]

فاذا صلى فريضة وجعل ثوابها لغيره فانه يصح ولكن لا يعود الفرض
في ذمته لان عدم الثواب لا يستلزم عدم السقوط عن ذمته
انتهى لكن قال الشيخ المقدسي في شرح نظم الكنز لو دفع الحي او
ورثة الميت لمن يجعل شيئا من الدنيا ينبغي ان يصح واما من جعل
ثواب فرضه لغيره فيحتاج الى النقل انتهى وكذا قيده ابن الضيا في
منسكه بالتطوع **قوله** ولنا ما روي الخ قال العلامة ابن نجيم لقوله
تعالى وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً واخباره تعالى عن الملائكة
بقوله ويستغفرون للذين امنوا الآية ثم قال واما السنة فاحاديث
كثيرة منها ما رواه ابو داود اقرؤا على موتاكم سورة يس انتهى

[حكم ما لو دفع الحي او ورثة الميت لمن عطى شيئا من الدنيا ينبغي ان يصح]

قوله وعن علي رضي الله عنه من مر على المقابر الخ وعن انس رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل المقابر فقرأ سورة
يس خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها من الاموات
حسنات وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال الميت في قبره كالغريق
ينتظر دعوة تلحقه من ابيه او اخيه او صديقه فاذا لحقته كان
احب اليه من الدنيا وما فيها كذا في شرح الشيخ عبد الله العفيف

[فضل قراءة سورة يس]

قوله وعنه عليه السلام انه ضحى بكبشين املحين قال الشيخ عبد
الله العفيف في شرحه وروى ابن ابي شيبة عن جابر رضي الله
عنه انه صلى الله عليه وسلم اتى بكبشين املحين عظيمين اقرنين
موجوئين فاضجع احدهما وقال بسم الله والله اكبر اللهم عن محمد
وآل محمد ثم اضجع الآخر وقال بسم الله والله اكبر اللهم عن محمد و
امته ممن يشهد لك بالتوحيد ويشهد لي بالبلاغ انتهى **قوله**

Copyright © King Saud University